مصرف الفقراء والمساكين (٢)

س: في حديثنا السابق عن مصرف الفقراء والمساكين، انتهينا إلى أن المزكي الذي لا يعرف مستحقاً يعطي له زكاته، فالأيسر له أن يعهد بها إلى جمعية تنوب عنه في إيصال زكاته إلى من يستحقها. ولعل بعض القائمين على هذه الجمعيات يستمع إلينا الآن، فما هي أفضل الطرق لتصرف هذه الجمعيات الأموال التي يعهد بها إليها؟

جـ: الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. وبعد.

الحقيقة أن هذه الجمعيات وتلك الهيئات والمؤسسات الأهلية التي تتصدى للقيام بواجب تخلت عنه الدولة، تعد البديل لدور الدولة في هذا الخصوص، وهى وإن كانت لا تستطيع القيام بدور الدولة كاملاً، فهي تؤديه جزئياً، وهى تستطيع أن تقوم في نطاق المساحة التي تغطيها بدور قريب من دور الدولة، فهي تستطيع أن تجمع المعلومات عن المستحقين في منطقة عملها، كما تستطيع أن تجمع من الأموال ما تؤدي به دوراً يتجاوز إطعام الفقير والمسكين إلى توفير العمل له والذي منه يوفر دخلاً يجعله غنياً يعطى الزكاة بدلاً من أخذها، كما تستطيع أن تلبي حاجات الفقراء والمساكين فوق الطعام والكساء بأن تزوج الراغب غير القادر، وتكمل تعليم الأطفال المتفوقين، وتقيم دور الاستشفاء، وتعالج غير القادرين إلى غير ذلك مما يحتاج إلى عمل مؤسسي دائم يفوق العمل الفردي في الدور والنتائج.

س: هل يكون من الأفضل لهذه الجمعيات أن تنشئ صناديق مستقلة لسد احتياجات معينة لدى الفقراء والمساكين؟ وما مدى جواز ذلك؟

ج: الهدف من الزكاة ـ كما قلنا ـ هو سد حاجة الناس، والحاجات مختلفة ومتعددة، وليس الطعام والكساء هو كل ما يحتاج إليه الفقير والمسكين. إذ الفقير والمسكين يحتاج فوق الطعام والشراب إلى التعليم والسكن والزواج والعلاج، وإلى التدريب المطلوب لرفع الكفاءة وزيادة الإنتاجية، وتوفير هذه الاحتياجات في الغالب يتطلب مهارات متخصصة تشرف على ذلك، ومن هنا نقول: إنه لا يوجد مانع شرعي بل من الأفضل إنشاء صناديق خاصة من أموال الزكاة، لسد هذه الاحتياجات المختلفة، فهذه الصناديق ستكون أكثر قدرة ـ بسبب تخصصها ـ على توفير الخدمة المطلوبة بدرجة أعلى من الكفاءة، فيمكن للجمعية المعينة أن تنشئ عدداً من الصناديق مثل صندوق لبناء المساكن، وصندوق لتعليم وتدريب الفقراء، وصندوق لزواج الفقراء، وغير ذلك من الصناديق التي يتخصص كل واحد منها في أداء خدمة وسد حاجة من حاجات الفقراء، فهذا الاتجاه في إنفاق الزكاة سيجعلها أكثر تأثيراً في حياة الناس، وأكثر قدرة على الوفاء بالحاجات الحقيقية لهم، وسيكون الدور الملموس لهذه الجمعيات في هذه القطاعات حافزاً للناس كي يتقدموا بزكواتهم إلى الجمعيات التي يرون قدرتها وأثرها في حياة الناس، بل إن الجمعية أو المؤسسة يمكن أن تنشأ متخصصة من الأساس، فتكون هناك مؤسسة مهمتها تزويج الفقراء ومؤسسة مهمتها توفير المساكن لهم، وثالثة مهمتها تعليم وتدريب القادرين على العمل من مستحقي الزكاة، والمتخصص هنا سيكون أدق، والقدرة على توفير الحاجة ستكون أعلى. وليس في هذا الأسلوب جديد، غير تخصص المؤسسة أو الهيئة في مجال من

المجالات، وإلا فإن الزكاة في أسلوب الصناديق هذه ستصل إلى الفقراء والمساكين، مثل وصولها إليهم من المزكي مباشرة، فمثلاً إذا قام المزكي بشراء شقة بزكاته لفقير يحتاج إلى مسكن، لن يختلف الأمر إذا أعطى زكاته للجمعية فقامت هي ببناء المسكن، وتمليكه للفقير، الفرق هو أن الجمعية ستكون أكثر قدرة على توفير المسكن بتكلفة أقل، وأكثر قدرة على التعرف على حاجات المحتاجين، ومن ثم سيكون أثر الزكاة أجدى وأفيد.

س: هل يمكن أن تقيم هذه الجمعيات مشروعات صغيرة أو كبيرة، ثم تملكها للفقير القادر على العمل فيها أو تملكها لمجموعة من الفقراء يمتلكونها؟

ج: نعم، هذا أسلوب جائز ومطلوب، وقد نص الفقهاء قديماً على ذلك، فالهدف ـ كما قلنا مراراً ـ هو إغناء الناس، وربما يكون تمليك الفقير مشروعاً صغيراً أو تمليك مجموعة منهم مشروعاً متوسطاً هو أقرب الطرق إلى إغنائه، بما يملك وبما يدر عليه عائداً ينفق منه.

س: ما هو النص الفقهي المحتكم إليه؟

ج: الفقهاء قديما نصوا على أن الفقير صاحب الحرفة يعطى أدوات حرفته، والتاجر يعطى رأسمال تجارته، والمزارع يعطى ضيعه أو جزءًا من ضيعه، يكون عائده محققاً له الغنى، حيث يقول الإمام النووي عن الفقير والمسكين يعطيان ما يخرجهما عن الحاجة إلى الغنى، وهو ما تحصل به الكفاية على الدوام فإن كانت عادته الاحتراف أعطى ما يشترى به حرفته أو آلات حرفته، قلت قيمة ذلك أو كثرت، فمن يبيع البقل يعطى خمسة دراهم أو عشرة، ومن حرفته بيع الجواهر يعطى عشرة آلاف درهم مثلاً

ومن كان تاجراً أو خبازاً أو عطاراً أعطى بنسبة ذلك، ومن كان خياطاً أو نجاراً أو قصاراً أو غيرهم من أهل الصنائع أعطى ما يشترى به الآلات التي تصلح لمثله، وإن كان من أهل الضياع يعطى ما يشترى به ضيعة أو حصة في ضيعة، تكفيه غلتها على الدوام.

وعليه فمن الأفضل أن تعمد الجمعيات القائمة على جمع الزكاة إلى توظيفها في مشروعات صغيرة، تملكها الفقير والمسكين، وتحيلهم إلى أغنياء يدفعون الزكاة في المستقبل بعد أن كانوا يحتاجونها. وبهذا يمكن التغلب على مشكلة الفقر المنتشرة في العالم الإسلامي، بسبب إهماله للزكاة التي شرعت لمقاومة الفقر والاحتياج والقضاء عليه.

والله الموفق